



NATIONAL MEDICAL CARE CO.

لائحه سياسات ومعايير وإجراءات عضوية مجلس الإدارة

أولاً: سياسات ومعايير واجراءات الترشيح لعضوية مجلس الادارة:

- ان يكون مالك لعدد 1000 سهم من اسهم الشركة على الاقل.
- ان لا يكون المرشح ممن سبق ان ادين بجريمة مخلة بالشرف والامانة.
- ان لا يكون المرشح عضوا في اكثر من خمس شركات مساهمة مدرجة في السوق المالية في وقت واحد .
- ان لا يكون عضو مجلس ادارة او يعمل في شركة منافسة.
- يجب الا يكون للمرشح أي مصلحة او ان يشارك في أي عمل من شأنه منافسة للشركة في نشاطه الرئيسي الا اذا حصل على ترخيص من الجمعية العامة العادية بذلك يجدد كل سنة .
- ان يتمتع المرشح بالقدرة على التواصل الفعال والتفكير الاستراتيجي، ولديه الوقت الكافي لتنفيذ مهام ومسئوليات العضوية .
- ان يراعي تنوع التأهيل العلمي والخبرة العلمية في تكوين المجلس لتحقيق الكفاءة والفعالية في إثراء النقاشات حول الموضوعات التي تعرض على المجلس .
- ان لا يكون قائماً بحقة حظر للعمل في الشركات المساهمة من قبل الجهات المنظمة للسوق المالية.
- الالتزام باحكام الانظمة واللوائح والتعليمات السارية .

ثانياً : إجراءات العضوية في مجلس الإدارة:

- تتولى لجنة الترشيحات والمكافآت التنسيق مع الجهة المعنية في الشركة للإعلان عن فتح باب الترشيح لعضوية مجلس إدارة الشركة في الصحيفة الرسمية وفي موقع السوق المالية (تداول) ووفق المدد والمواعيد المنصوص عليها في الانظمة واللوائح والقرارات السارية ويتعين على المرشح استيفاء الآتي :
- بيان عدد وتاريخ عضويته في مجالس ادارة الشركات المساهمة واللجان التي تولى عضويتها .
- ب- بيان بالشركات المساهمة التي لا يزال يتولى عضويتها .





NATIONAL MEDICAL CARE CO.

لائحه سياسات ومعايير وإجراءات عضوية مجلس الإدارة

- ج- بيان بالشركات أوالمؤسسات التي يشترك في ادارتها أوملكيتها وتمارس أعمالا شبيهة بأعمال الشركة .
- د- تعبئة النماذج المطلوبة من هيئة السوق المالية من قبل المرشحين .
- ٢- اذا كان المرشح قد سبق له شغل عضوية مجلس إدارة الشركة الوطنية للرعاية الطبية فيجب عليه ان يرفق ذلك بإخطار الترشيح من ادارة الشركة عن آخر دورة تولى فيها عضوية المجلس متضمنا المعلومات التالية :
 - عدد اجتماعات مجلس الادارة التي تمت خلال كل سنة من سنوات الدورة وعدد الاجتماعات التي حضرها العضو ونسبة حضوره لمجموع الاجتماعات .
 - اللجان الدائمة التي شارك فيها العضو، وعدد الاجتماعات التي عقدتها كل لجنة من تلك اللجان خلال كل سنة من سنوات الدورة وعدد الاجتماعات التي حضرها ونسبة حضوره الى مجموع الاجتماعات .
- ٣- تتولى لجنة الترشيحات والمكافآت بعد اقفال باب الترشيح مراجعة طلبات المرشحين لعضوية المجلس للتأكد من توفر شروط العضوية للمتقدمين ومن ثم تقوم اللجنة برفع قائمة بأسماء المرشحين الذين تنطبق عليهم شروط العضوية الى مجلس الادارة والذي بدوره يقوم برفعها الى وزارة التجارة والصناعة.
- ٤- بعد حصول لجنة الترشيحات والمكافآت على موافقة وزارة التجارة والصناعة بأسماء المرشحين يتم الرفع بها الى الجمعية العمومية .
- ٥- تتولى الجمعية العمومية بالتصويت على قائمة الاسماء المرشحة لشغل عضوية مجلس الادارة .
- ٦- تصادق الجمعية العمومية على اسماء الاعضاء المرشحة الذين فازو بأغلبية الاصوات لشغل منصب عضو مجلس الادارة للشركة وفقاً لما نصت عليه المادة السابعة عشر من النظام الأساسي للشركة .